

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ;
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر بجلد العقارات المتميزة
بمحافظة الدقهلية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بجلد العقارات المتميزة
بمحافظة الإسكندرية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بجلد العقارات المتميزة
بمحافظة القاهرة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات
رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة
وتحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة
المستندات الخاصة ببيان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى ما ورد من السيد أ. د. محافظ الدقهلية :

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومى للتنسيق الحضارى -

رئيس لجنة التظلمات :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزير لشئون قطاع الإسكان والمرافق :

قرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار ٣٦ ش على بن أبي طالب وش الخلفاء الراشدين - توريل القدية -
حي شرق المنصورة من سجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

حذف العقار ٣ شارع (٦١) - حى شرق الإسكندرية من سجل المبانى والمنشآت
 ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الإسكندرية .

(المادة الثالثة)

حذف العقار ٧ شارع طلبة أحمد باشا - متفرع من محمود فهمي باشا - مصر القدية
برقم توثيق (٣٧٠٠٠٠٠٣٢٥) من سجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز
لمحافظة القاهرة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ١٣/٤/٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ مصطفى كمال مدبولى